



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم (243) لسنة 2012 ميلادي

بالموافقة على ايفاد موظف في مهمة عمل رسمية بالخارج

رئيس مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديله .
 - وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001 ميلادي بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
 - وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي بتحديد هيكل الحكومة الانتقالية.
 - وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
 - وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم (751) لسنة 2007 ميلادي بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت وتعديله .
 - وعلى كتاب وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية رقم (4113) المؤرخ 28/08/2012 ميلادي .
- " ق ر ر "

مادة (1)

يوافق على ايفاد السيد/ أ.حمزة أبو فارس أبوبكر ، وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية في مهمة عمل رسمية إلى الجزائر لمدة أسبوع للمشاركة في الدورة العشرين لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الاسلامي.

مادة (2)

تتحمل وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية مصاريف السفر وعلاوة المبيت للموفد.

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

أ.د. عبدالرحيم عبدالحفيظ الكيب
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 107 ذى القعدة / 1433 هجري
الموافق 09 / 24 / 2012 ميلادي

(م / القانونية **)